

روح المعاني

بأن طرف الزمان لا يكون صفة الجثة ولا حالا منها ولا خبرا عنها وأجيب بأن التحقيق أن هذا مشروط بما إذا عدت الفائدة أما إذا حصلت فيجوز كما أشبهت الجثة المعنى في تجددها ووجودها وقتا دون وقت نحو الليلة الهلال بخلاف زيد يوم السبت وما نحن فيه مما فيه فائدة لأن القوم لا يعلم هل هم ممن مضى أم لا .

وقال ابو حيان وهو تحقيق بديع غفلوا عنه : هذا المنع إنما هو في الزمان المجرد عن الوصف أما إذا تضمن وصفا فيجوز كقبيل وبعد فإنهما وصفان في الأصل فاذا قلت جاء زيد قبل عمرو فالمعنى جاء في زمان قبل زمان مجيئه أي متقدم عليه ولذا وقع صلة للموصول ولو لم يلحظ فيه الوصف وكان طرف زمان مجرد لم يجز أن يقع صلة ولا صفة قال تعالى : والذين من قبلكم ولا يجوز والذين اليوم وما نحن فيه من المتضمن لا المجرد وهو ظاهر وما قيل من أنه ليس من المتنازع فيه في شيء لأن الواقع صفة هو الجار والمجرور لا الطرف نفسه ليس بشيء لأن دخول الجار عليه إذا كان من أو في لا يخرج عن كونه في الحقيقة هو الصفة أو نحوها فليفهم ثم أصبحوا بها أي بسببها وهو متعلق بقوله سبحانه وتعالى : كافرين .

201 .

- قدم عليه رعاية الفواصل .

وقرأ أبي قد سألتها قوم بينت لهم فأصبحوا بها كافرين ما جعل ا□ من بحيرة هي فعيلة بمعنى مفعولة من البحر وهو الشق والتاء للنقل إلى الأسمية أو لحذف الموصوف قال الزجاج : كان أهل الجاهلية إذا نتجت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكر بحروا أذنها وشقوها وامتنعوا عن نحرها وركوبها ولا تطرد من ماء ولا تمنع عن مرعى وهي البحيرة وعن قتادة أنها إذا نتجت خمسة أبطن نظر في الخامس فان كان ذكرا ذبحوه وأكلوه وإن كان أنثى شقوا أذنها وتركوها ترعى ولا يستعملها أحد في حلب وركوب ونحو ذلك وقيل : البحيرة هي الانثى التي تكون خامس بطن وكانوا لا يحلون لحمها ولبنها للنساء فان ماتت اشترك الرجال والنساء في أكلها وعن محمد بن اسحاق ومجاهد أنها بنت السائبة وستأتي إن شاء ا□ تعالى قريبا وكانت تهمل أيضا .

وقيل : هي التي ولدت خمسا أو سبعا وقيل : عشرة ابطن وتترك هملا وإذا ماتت حل لحمها للرجال خاصة .

وعن ابن المسيب أنها التي منع لبنها للطواغيت فلا تحلب وقيل : هي التي ولدت خمس اناث فشقوا أذنها وتركوها هملا وجعلها في القاموس على هذا القول من الشاء خاصة وكما تسمى

بالبحيرة تسمى بالجزيرة أيضا .

وقيل : هي السقب الذي إذا ولد شقوا أذنه وقالوا : اللهم إن عاش فعبي وإن مات فذكي فإذا مات أكلوه وقيل : هي التي تترك في المرعى بلا راع ولا سائبة هي فاعلة من سيبته أي تركته وأهملته فهو سائب وهي سائبة أو بمعنى مفعول كعيشة راضية واختلف فيها فقيل هي الناقة تبطن عشرة ابطن اناث فتهمل ولا تتركب ولا يجرز وبرها ولا يشرب لبنها إلا ضيف ونسب إلى محمد بن اسحاق وقيل : هي التي تسب للانعام فتعطى للسدنة ولا يطعم من لبنها الا أبناء السبيل ونحوهم وروي ذلك عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما : هي البعير يدرك نتاج نتاجه فيترك ولا يركب وقيل : كان الرجل إذا قدم من سفر بعيد أو نجت دابته من مشقة أو حرب قال : هي سائبة أو كان ينزع من ظهرها فقارة أو عظما وكانت لاتمنع عن ماء ولا كلاً ولا تتركب وقيل : هي ما ترك ليحج عليه وقيل : هي العبد يعتق على أن لا يكون عليه ولاء ولا عقل ولا ميراث ولا وصيلة هي فعيلة بمعنى فاعلة وقيل : مفعولة